153667 - يمتنعون عن التزوج بها لأنها تخبرهم أن أباها يشرب الخمر

السؤال

كل مَن تقدم لخطبتي أخبرهم أن أبي يشرب الخمر ، فيتراجعون ، ماذا أفعل ؟ .

الإجابة المفصلة

أولاً:
أوصى النبي صلى الله عليه وسلم الراغبين بالنكاح أن يظفروا بذات الدِّين زوجةً فقال : (فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ) رواه البخاري (4802) ومسلم (1466) ، وهذه الوصية النافعة لا ينبغي تعطيلها في حق من كانت صالحة متدينة وأهلُها ليسوا كذلك ، بل ينبغي تشجيع الشباب المستقيم على طاعة الله تعالى أن يحرصوا على أولئك الأخوات اللاتي يعانين من معاصي أهاليهن وسوء أخلاقهم ، وإن مثل أولئك الأخوات أولى بالحرص على إخراجها من أهلها بنكاح من تلك التي تعيش في وسط أسرة صالحة متدينة ، وفي الزواج بها ارتباط بذات الدين تنفيذاً للوصية النبوية الجليلة ، وإنقاذ لفتاة من فتنة قد تعصف بدينها .

ووجود أب يفعل المعاصي لا ينبغي أن يكون مانعاً من التزوج بابنته الصالحة المستقيمة على طاعة الله ، وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بأمهات المؤمنين وبعض أهاليهن وأشقائهن من المشركين والمحاربين للإسلام !
وعليه : فلا ينبغي أن يمتنع الأخ الراغب بالنكاح من التزوج بأخت صالحة ولو علم أن أباها وأخاها يعصون الله تعالى .
ومن جهة أخرى : فقد يكون التزوج بتلك الفتاة سبباً لهداية والدها الذي يشرب الخمر ، ولعلَّ هذا الزواج أن يبارَك له فيه فيكون نافعاً لوالد زوجته أو أشقائها بحسن معاملته لهم ، وجمال أسلوب دعوته ، وبعظيم أخلاقه معهم .
ثانياً :
لا يلزمكِ إخبار أحد من الخاطبين عن شرب والدك للخمر ؛ ولا ينبغي أن تفعلي ذلك .
ولا يخلو والدك من حالين : إما أنه يجاهر بشرب الخمر ، وإما أنه يخفيه ، فإن كان مجاهراً : فالخاطب هو الذي يسأل عن ذلك ويعرفه بنفسه ، وإن كان والدِك يخفي شربه للخمر ويستتر به : فلا يجوز لك فضحه بإخبار الخاطب عن فعله لتلك المعصية .

ونسأل الله تعالى أن ييسر لكِ زوجاً صالحاً ، وأن يقر عينك بذرية طيبة .

ولمعرفة كيفية التصرف مع والدكِ : انظري جواب السؤال رقم (104976)

.

والله أعلم